وظيفة المحتسب في حماية المجتمع من العقاب العام

الاستاذ المساعد في قسم الحسبة والرقابة بالمعهد العالي للدعوة والاحتساب-
جامعة الإمام محمد بن سعود-الرياض

ملخص البحث:

يتناول البحث الحديث عن الحسبة فيعرفها ويعرف الحماية، و العقاب العام، ثم بيان العقاب العام في الأمم السابقة، واستثناء أمة الإسلام من العقاب العام، ثم يبين دور الحسبة في وقاية المجتمعات المسلمة من العقاب العام، فيوضح مكانة شعيرة الحسبة في المجتمعات المسلمة، ووسائل المحتسب في حماية المجتمع من العقاب العام، ثم إبراز عقبات تحقيق الحماية للمجتمع المسلم من العقوبة العامة،ثم سبل التغلب على معوقات حماية المجتمع المسلم من العقوبة العامة.

الكلمات المفتاحية:

وظيفة-المحتسب-حماية-المجتمع-العقاب-العام

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه، قال المولى عز وجل في محكم التنزيل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1]، وقال تعالى:﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3]

أما بعد:

فإن من واجبات المحتسب أن يراعي أموراً عامة لا يمكن لأحد أن ينوب عنه فيها، فالمحتسب قائم على ثلمة من الدين وخلة فيه، لا يسدها غيره ولا يقوم مقامه أحد فيها، فالمحتسب جعله الله أماناً للأرض من العقاب العام قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾[4].

قال القرطبي-رحمه الله-: "أي فيما بينهم في تعاطي الحقوق، أي لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتى ينضاف إليه الفساد، كما أهلك قوم شعيب ببخس المكيال والميزان، وقوم لوط باللواط، ودل هذا على أن المعاصي أقرب إلى عذاب الاستئصال في الدنيا من الشرك، وإن كان عذاب الشرك في الآخرة أصعب. وفي صحيح الترمذي من حديث أبي بكر الصديق ﷺقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده"[5]

---

(١) سورة آل عمران: الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء: الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان: ٧٠، ٧١.

(٤) سورة هود: الآية: ١١٧.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه– أبواب الفتن– باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر– حديث:٢١٤٥– قال أبو عيسى: وفي الباب عن عائشة وأم سلمة والنعمان بن بشير وعبد الله ابن عمر وحذيفة،ﷺ وهذا حديث صحيح وهكذا روى غير واحد عن إسماعيل نحو حديث يزيد ورفعه بعضهم عن إسماعيل وأوقفه بعضهم. ينظر: سنن الترمذي– محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي –ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بتحقيق الألباني ٤/٤٦٧ برقم:٢١٦٨.

[1] فالإصلاح يختلف عن الصلاح فصلاح الإنسان في نفسه واستقامته على أمر ربه تحميه من عذاب الآخرة فقط أما العذاب العام فلو وقع فإنه يأخذ الصالح والطالح . وقد حفلت السنة المطهرة بكثير من الأحاديث التي جاءت محذرة من العقاب العام فإذا ظهر الخبث وانتشرت الفواحش وأفل نجم المحتسبين وبدأ الغيورون يشعرون بغربة الدين فلينتظر الجميع العقاب العام والعذاب الأليم فقد روى جمع من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً جمعاً من الأحاديث في ذلك منهم أبو بكر الصديق، وأبو ثعلبة الخشني، وجرير بن عبد الله البجلي، وعائشة رضي الله عنها، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأبو أمامة الباهلي، وحذيفة بن اليمان، وعبدالله بن مسعود، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء رضي الله عنهم أجمعين.

أسباب اختيار الموضوع:

ومما دفع الباحث لاختيار هذا الموضوع:

١- حاجة المجتمع لمعرفة أهمية الحسبة وأنها صمام أمان لهم من عقاب الله.

٢- حاجة المحتسبين بنوعيهم (الرسمي والمتطوع) لمعرفة وظيفتهم في المجتمع.

٣- جهل بعض أعضاء المجتمع بحقوق المحتسبين.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتقصي في المكتبات العامة ودوائر المعرفة ومراكز البحوث لم يجد الباحث دراسة علمية تعنى بهذا المجال سوى دراسة تقدم بها الباحث حسن بن يحيى الشهري بعنوان(وظيفة الاحتساب في تحقيق الأمن الاجتماعي في مدينة الرياض: دراسة تحليلية) وقد جاءت في ثمانية فصول تحدث الباحث في الفصل الأول عن مدخل للدراسة وفي الفصل الثاني: عن الاحتساب، والأمن الاجتماعي، المفهوم، والأهمية، والعلاقة، وفي الفصل الثالث: مجالات وظيفة الاحتساب في تحقيق الأمن الاجتماعي، وفي الفصل الرابع: وسائل الاحتساب في تحقيق الأمن الاجتماعي وأساليبه، وفي الفصل الخامس: عن عوامل نجاح وظيفة الاحتساب في تحقيق الأمن الاجتماعي، ومعوقاته، وسبل علاجه.

ولكن لم يتطرق لموضوع العقاب العام الذي يدفعه الله تعالى بوظيفة الحسبة حيث هي صمام الأمان للمجتمعات المسلمة للأدلة الآنف ذكرها في مقدمة هذه الدراسة.

أهداف الدراسة:

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: للإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش: ط/ دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م ، ١١٤/٩.

إن لهذه الدراسة هدفاً رئيساً يتمثل في معرفة وظيفة الحسبة في حماية المجتمع من العقاب العام، وتحته أهداف تفصيلية تتمثل في:

١- بيان أهمية شعيرة الحسبة في وقاية المجتمعات المسلمة من العقاب العام.

٢- التعرف على الوسائل التي يقوم بها المحتسب لحماية المجتمع المسلم من العقاب العام.

٣- بيان العقبات التي تعترض المحتسب في سبيل تحقيقه لحماية المجتمع من العقوبة العامة.

٤- توضيح السبل المثلى للتغلب على هذه العقبات.

تساؤلات الدراسة:

١- ما أهمية شعيرة الحسبة في وقاية المجتمعات المسلمة من العقاب العام؟

٢- ما الوسائل التي يقوم بها المحتسب لحماية المجتمع المسلم من العقاب العام؟

٣- ما العقبات التي تعترض المحتسب في سبيل تحقيقه لحماية المجتمع من العقوبة العامة؟

٤- ما السبل المثلى للتغلب على هذه العقبات؟

منهج الدراسة:

ستتبع هذه الدراسة المنهج الاستقرائي وذلك لمناسبته لأهداف الدراسة والذي جاء في تعريفه أنه هو: (منهج يعتمد على جمع المادة العلمية واستقراء النصوص وتصنيفها للوصول إلى قواعد وأحكام عامة)[1].

تقسيمات الدراسة: قسمت الدراسة إلى مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وتشمل أهمية الدراسة وأسباب اختيارها، والدراسات السابقة، والأهداف التي تهدف إليها، والمنهج المتبع، وتقسيمات الدراسة.

التمهيد: التعريف بمصطلحات الدراسة ، وفيه:

- أولاً: تعريف الحسبة.
- ثانياً: تعريف الحماية.
- ثالثاً: تعريف العقاب العام.

المبحث الأول: العقاب العام في الأمم السابقة

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: العقاب العام في الأمم السابقة.
- المطلب الثاني: استثناء أمة الإسلام من العقاب العام.

---

(١) انظر: كيف تكتب بحثاً ناجحاً: صباح عبد الله بافضل ط١/١٤١٩هـ: ص ٣١.

المبحث الثاني: دور الحسبة في وقاية المجتمعات المسلمة من العقاب العام وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: مكانة شعيرة الحسبة في المجتمعات المسلمة.
- المطلب الثاني: وسائل المحتسب في حماية المجتمع من العقاب العام.

المبحث الثالث: عقبات تحقيق الحماية للمجتمع المسلم من العقوبة العامة وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: معوقات تحقيق حماية المجتمع المسلم من العقوبة العامة.
- المطلب الثاني: سبل التغلب على معوقات حماية المجتمع المسلم من العقوبة العامة.

الخاتمة: وفيها أبرز التوصيات والنتائج.

التمهيد

التعريف بمصطلحات الدراسة

أولًا: تعريف الحسبة

الاحتساب لغة: مصدر من الحسبة وتأتي بمعان عدة في اللغة ومنها:

١. الحِسْبةُ: والحسبة مصدر احتسابك الأجر على الله، تقول: فعلته حسبة واحتسب فيه احتسابا، والاحتساب: طلب الأجر، والاسم الحسبة بالكسر وهو الأجر، واحتسب فلان ابنا له أو ابنة له إذا مات وهو كبير، وافترط فرطا إذا مات له ولد صغير، لم يبلغ الحلم، وفي الحديث: "من مات له ولد فاحتسبه" أي احتسب الأجر بصبره على مصيبته به، معناه: اعتد مصيبته به في جملة بلايا الله التي يثاب على الصبر عليها[١].

٢- وتأتي بمعنى الظن من حَسِبْتُ أَحْسِبُ،أَي ظَنَنْتُ[٢]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لافْتَدَوْا بِهِ مِن سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾[٣].

---

(١) لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت– الطبعة الأولى– ٣١٤/١.

(٢) لسان العرب: لابن منظور ٣١٤/١.

(٣) سورة الزمر: الآية: ٤٧.

٣- وتأتي بمعنى الإنكار تقول احْتسَبَ فلان على فلان: أَنكر عليه قَبِيحَ عمله؛ وقد سَمَّتْ أَي العربُ حَسِيباً وحُسَيْباً[١].

وفي الاصطلاح:تعددت التعريفات للحسبة في الاصطلاح، وفيما يلي أذكر أهمها:

١- عرفها الماوردي والقاضي أبو يعلى الفراء بأنها: أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله[٢].

٢- وعرفها الإمام الغزالي بأنها: عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر[٣].

٣- وعرفها ابن خلدون بأنها: وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلا له فيعين فرضه عليهم، ويتخذ الأعوان لذلك[٤].

التعريف المختار: هو ما ذهب إليه الإمام الماوردي والقاضي أبو يعلى وهو: أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله. وذلك:لاشتماله على المعنى المراد مع الوجازة في اللفظ، ولدخول بقية التعاريف فيه.

ثانيًا: تعريف الحماية

الحماية في اللغة: مأخوذ من مادة(ح م ي) حَمَاهُ يحميه حِمَايةً دفع عنه وهذا شيء حَمِّى أي محظور لا يُقرب وأَحْمَيْتُ المكان جعلته حمى وفي الحديث " لا حمى إلا لله ورسوله"[٥].

وفي اللسان: وحَمَى الشيءَ حَمْياً وحِمىً وحِماية ومَحْمِيَة: منعه ودفع عنه[٦].

---

(١) لسان العرب: لابن منظور ١ /٣١٧.

(٢) الأحكام السلطانية والولايات الدينية: لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي ت ٤٥٠هـ ص٣٤٤، ط/ دار الغد الجديد، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م، والأحكام السلطانية: للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ص٢٨٤، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م، تحقيق: محمد حامد الفقي.

(٣) إحياء علوم الدين: للإمام محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، ط/ دار المعرفة– بيروت ٢/٣٢٧.

(٤) مقدمة ابن خلدون: لعبد الرحمن بن خلدون، ص٢٢٥، ط/ مكتبة الخانجي، القاهرة.

(٥) مختار الصحاح ١ /٦٦، وورد الحديث في صحيح البخاري ٢/٨٣٥–كتاب المساقاة الشرب، باب: لا حمى إلا لله حديث ولرسوله ﷺعن ابن عباس رضي الله عنهما أن الصعب بن جثامة قال: إن رسول الله ﷺ قال: لا حمى إلا لله ولرسوله، وقال: بلغنا أن النبي ﷺحمى النقيع، وأن عمر حمى الشرف والربذة.

(٦) لسان العرب: لابن منظور ١٤ /١٩٨.

والحماية في الاصطلاح: فهو وقاية شخص أو مال أو غيره من المخاطر، وضمان أمنه وسلامته عن طريق وسائل قانونية أو مادية[١].

ثالثاً: تعريف العقاب العام

العقاب في اللغة: النكال وكل ما شق على النفس[٢]

والعقاب في الاصطلاح: هو زواجر شرعية عن ترك واجب، أو فعل محرم[٣]

(١) معجم المصطلحات القانونية: كورنو جيرار، ترجمة: منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، ط١/١٤١٨هـ ص ٧٢٦.

(٢) المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وآخرون، ط: دار الدعوة: تحقيق: مجمع اللغة العربية ٢/٥٨٩

(٣) مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – معها ملحق بتراجم الأعلام والأمكنة المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد الجزء رقم : ٦٦، الصفحة رقم: ٢٦٦.

المبحث الأول

العقاب العام في الأمم السابقة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العقاب العام في الأمم السابقة.

إن المتأمل والمتدبر لآيات القرآن الكريم يجد أن هناك العديد من العقوبات العامة للأمم السابقة، والمقصد من سرد هذه العقوبات التي حلت بهذه الأمم هو أخذ العبرة منها ومن مصيرها ومآلها: ﴿فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[1].

قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسيره: "يخبر تعالى عن هؤلاء الأمم المكذبة للرسل كيف أبادهم وتنوع في عذابهم، فأخذهم بالانتقام منهم، فعاد قوم هود، وكانوا يسكنون الأحقاف وهي قريبة من حضرموت بلاد اليمن، وثمود قوم صالح، وكانوا يسكنون الحجر قريبًا من وادي القرى. وكانت العرب تعرف مساكنهما جيداً، وتمر عليها كثيرًا. وقارون صاحب الأموال الجزيلة ومفاتيح الكنوز الثقيلة. وفرعون ملك مصر في زمان موسى ووزيره هامان القبطيان الكافران بالله ورسوله"[2].

يقول عز اسمه: ﴿فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ﴾ أي: كانت عقوبته بما يناسبه، ﴿فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا﴾، وهم عاد، وذلك أنهم قالوا: مَنْ أشدُّ منا قوة؟ فجاءتهم ريح صرصر باردة شديدة البرد، عاتية شديدة الهبوب جداً، تحمل عليهم حصباء الأرض فتقلبها عليهم، وتقتلعهم من الأرض فترفع الرجل منهم إلى عَنَان السماء، ثم تنكسه على أم رأسه فتشدخه فيبقى بدنًا بلا رأس، كأنهم أعجاز نخل منقعر.﴿وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ﴾، وهم ثمود، قامت عليهم الحجة وظهرت لهم الدلالة، من تلك الناقة التي انفلقت عنها الصخرة، مثل ما سألوا سواء بسواء، ومع هذا ما آمنوا بل استمروا على طغيانهم وكفرهم، وتهددوا نبي الله صالحا ومَنْ آمن معه، وتوعَّدوهُم بأن يخرجوهم ويرجموهم، فجاءتهم صيحة أخمدت الأصوات منهم والحركات. ﴿وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ﴾، وهو قارون الذي طغى وبغى وعتا، وعصى الرب الأعلى، ومشى في الأرض مرحًا، وفرح ومرح وتاه بنفسه، واعتقد أنه أفضل من غيره، واختال في

---

(١) سورة العنكبوت: الآية: ٤٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ –٧٧٤ هـ]: تحقيق: سامي بن محمد سلامة: ط/ دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م، ٢٧٩/٦.

مشيته، فخسف الله به وبداره الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. ﴿وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا﴾، وهم فرعون ووزيره هامان، وجنوده عن آخرهم، أغرقوا في صبيحة واحدة، فلم ينج منهم مخبر، ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ أي: فيما فعل بهم، ﴿وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ أي: إنما فعل ذلك بهم جزاء وفاقا بما كسبت أيديهم[1] .

ولهذا لما ذكر سبحانه في سورة هود عقوبات الأمم المكذبين للرسل وما حل بهم في الدنيا من الخزي قال بعد ذلك: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾[2] فأخبر أن عقوباته للمكذبين عبرة لمن خاف عذاب الآخرة وأما من لا يؤمن بها ولا يخاف عذابها فلا يكون ذلك عبرة وآية في حقه إذا سمع ذلك قال:(لم يزل في الدهر الخير والشر، والنعيم والبؤس، والسعادة والشقاوة وربما أحال ذلك على أسباب فلكية وقوى نفسانية) وإنما كان الصبر والشكر سبباً لانتفاع صاحبهما بالآيات، فعلى حسب صبر العبد وشكره تكون قوة إيمانه. وآيات الله إنما ينتفع بها من آمن بالله ولا يتم له الإيمان إلا بالصبر والشكر فإن رأس الشكر التوحيد ورأس الصبر ترك إجابة داعي الهوى فإذا كان مشركاً متبعاً هواه لم يكن صابراً ولا شكوراً فلا تكون الآيات نافعةً له ولا مؤثرةً فيه إيماناً[3]

قال ابن القيم-رحمه الله-: «وتأمل حكمته تبارك وتعالى في عقوبات الأمم الخالية وتنويعها عليهم بحسب تنوع جرائمهم ، كما قال تعالى: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَاكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ (٣٨) وَقَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَلَقَدْ جَاءهُم مُّوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ (٣٩) فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[4]، وقوله تعالى في أسباب هذا الهلاك العام أنه بسبب فشو المعاصي والذنوب في القوم وأثبت ذلك القرآن الكريم في قوله:﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[5] انظر إلى

---

(١) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير ٢٧٩/٦.

(٢) سورة هود: الآية: ١٠٣.

(٣) الفوائد: للإمام محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية: ط/ دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م، ١٣١/١.

(٤) سورة العنكبوت: الآيات: ٣٨– ٤٠.

(٥) سورة الروم: الآية: ٤١.

مشهد الخراب المروع الذي يصوره القرآن وهو يقول: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾[1].

فهذه الرؤية التي يتصورها غلاة المدنية تتضمن أن الإيمان والعمل الصالح والعبودية ليس لها آثار اجتماعية خارجية منفصلة، بل آثارها ذاتية خاصة، وهذا تصور مناقض للمحكمات السابقة، وقد أشار الإمام ابن تيمية إلى شيء من ذلك فقال في الصفدية: (فقد علم بالاضطرار من النقل المتواتر، والتجارب المعروفة، أن الأعمال الصالحة توجب أموراً منفصلة من الخيرات في الدنيا، وأن الأعمال الفاسدة توجب نقيض ذلك، وأن الله تعالى عذب أهل الشرك والفواحش والظلم،كقوم عاد وثمود ولوط وأهل مدين وفرعون، بالعذاب المنفصل والمشاهد، الخارج عن نفوسهم، وأكرم أهل العدل والصلاح بالكرامات الموجودة في المشاهدة، وهذا أمر تقر به جميع الأمم، فكيف يقال إن العبادات والطاعات ليس مقصودها إلا ما يوجد في النفس من صلاح الخُلُق؟)[2]

فإذا كانت الاستقامة الدينية تتعلق بها كل هذه النتائج الدنيوية الحيوية فهل يجوز للمسلم بعد ذلك أن يقول أن المسلمين عمروا آخرتهم وأضاعوا دنياهم، أو أن الدين شرط للنجاة لا النهضة؟[3]

فقوم نوح عليه السلام لما كفروا بآيات الله أخذهم العذاب والغرق فعمهم العقاب وأخذهم الطوفان وهم ظالمون وقد بسط الله قصة نوح عليه السلام مع قومه في أكثر من موطن مبيناً الجهد المضني الذي قام به نوح عليه السلام في سبيل دعوتهم وإنكاره عليهم قبيح فعلهم وشركهم ومكث فيهم على هذه الحال (٩٥٠) سنة فلما أيس منهم دعا عليهم وأخذهم العقاب العام من الغرق .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في ذلك: "وكان عذاب كل أمة بحسب ذنوبهم و جرائمهم، فعذب قوم عاد بالريح الشديدة العاتية التي لا يقوم لها شيء، وعذب قوم لوط بأنواع من العذاب لم يعذب بها أمة غيرهم، فجمع لهم بين الهلاك والرجم بالحجارة من السماء وطمس الأبصار وقلب ديارهم عليهم بأن جعل عاليها سافلها، والخسف بهم إلى أسفل سافلين، وعذب قوم شعيب بالنار التي أحرقتهم وأحرقت تلك الأموال التي اكتسبوها بالظلم والعدوان، وأما ثمود فأهلكهم بالصيحة فماتوا في الحال ... ومن اعتبر أحوال العالم قديماً وحديثاً وما يعاقب به من يسعى في

---

(١) سورة الحج: الآية: ٤٥.

(٢) الصفدية: للإمام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس: الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ: تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ٢٣٨/٢

(٣) مآلات الخطاب المدني: إبراهيم بن علي السكران، ط/ مركز الفكر المعاصر، ط١٤٣٥/١، ١٥٦/١.

الأرض بالفساد وسفك الدماء بغير حق، وأقام الفتن واستهان بحرمات الله علم أن النجاة في الدنيا والآخرة للذين آمنوا وكانوا يتقون"[1]

وقال ابن القيم -رحمه الله-": وقد جعل الله سبحانه أعمال البر والفاجر مقتضيات لآثارها في هذا العالم اقتضاء لا بد منه، فجعل منع الإحسان والزكاة والصدقة سبباً لمنع الغيث من السماء والقحط والجذب، وجعل ظلم المساكين والبخس في المكاييل والموازين وتعدي القوي على الضعيف سبباً لجور الملوك والولاة الذين لا يرحمون إن استرحموا، ولا يعطفون إن استعطفوا، وهم في الحقيقة أعمال الرعايا ظهرت في صور ولاتهم، فإن الله سبحانه بحكمته وعدله يظهر للناس أعمالهم في قوالب وصور تناسبها، فتارة بقحط وجدب، وتارة بعدو، وتارة بولاة جائرين، وتارة بأمراض عامة، وتارة بهموم والآم وغموم تحضرها نفوسهم، لا ينفكون عنها، وتارة بمنع بركات السماء والأرض عنهم، وتارة بتسليط الشياطين عليهم تؤزهم إلى أسباب العذاب أزاً، لتحق عليهم الكلمة وليصير كل منهم إلى ما خلق له، والعاقل يسّير بصيرته بين الأقطار العالم فيشاهده، وينظر مواقع عدل الله وحكمته"[2]

من هنا تبين لكل ذي لب وبصيرة أن العقاب العام لا يستثني أحداً، وأن الآيات جاءت فاصلة مفصلة في هذا، وذلك عند انتشار الفساد في الأرض.

المطلب الثاني: استثناء أمة الإسلام من العقاب العام

لقد استثنى الله تعالى أمة الإسلام من العقاب العام الذي عم الأمم السابقة آنفة الذكر وجعل لهم أمنة من هذا العقاب العام، كما حدث في الأمم السابقة ولكن يخشى على الناس الذين لا ينكرون المنكرات أن يعموا في خاصتهم بالعقاب الأليم والدليل على ذلك ما جاء في الحديث الثابت عن رسول الهدى ﷺ، فقد جاء في الحديث عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ:(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تقرأون هَذِهِ الآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[3] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»).

فالأمنة تتجلى في مخالفة ذلك، فإنهم إذا أخذوا على يدي الظالم أمّنوه وأمّنوا أنفسهم ويصدّق ذلك حديث السفينة والذي جاء فيه عن البخاري قال: حدثنا أبو نعيم،

---

(١) مجموع الفتاوى: لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ) تحقيق: أنور الباز – عامر الجزار، ط/ دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م ٢٤٩/١٦.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ٣٦٣/٤.

(٣) سورة المائدة: الآية: ١٠٥.

حدثنا زكريا قال: سمعت عامراً يقول: سمعت النعمان بن بشير، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال:" مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا."[1] قال في الفتح -تعليقاً-: (نجوا ونجوا: أي كلٌ من الآخذين والمأخوذين وهكذا إقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها. قال المهلب وغيره: في هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة. وفيه نظر؛ لأن التعذيب المذكور إذا وقع في الدنيا على من لا يستحقه فإنه يكفر من ذنوب من وقع به، أو يرفع من درجته. وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف) [2]

وعن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : "إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا! اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ (٧٩) تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (٨٠) وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾[3]. ثم قال: "كلا والله! لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم ليلعنكم كما لعنهم"(٤)، ولفظ الترمذي قال رسول الله ﷺ: "لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم وواكلوهم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب الشركة– باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه– حديث رقم (٢٤٩٣) ١٨٢/٣، ط/ دار الشعب – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: ط/ دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ ٢٩٦/٥.

(٣) سورة المائدة: الآيات ٧٨–٨١.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه –كتاب الملاحم– باب الأمر والنهي– حديث رقم (٤٣٣٨) ٢١٣/٤، ط/ دار الكتاب العربي– بيروت– وأخرجه الترمذي في سننه– أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم– باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– حديث رقم (٢١٦٩) ٣٨/٤، وقال: حديث حسن. ط/ دار الغرب الإسلامي– بيروت ١٩٩٨م– تحقيق: بشار عواد معروف.

وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، فجلس رسول الله ﷺوكان متكئاً فقال: لا والذي نفسي بيده حتى يأطروهم على الحق أطراً"[1].

ومعنى تأطروهم، أي: تعطفوهم، ومعنى تقصرونه: تحبسونه، والأحاديث في الباب كثيرة جداً، وفيها الدلالة الواضحة على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخل في قوله: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ويؤيده كثرة الآيات الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

وفي رواية: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[4] قَالَ: وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ». وَقَالَ عَمْرٌو: عَنْ هُشَيْمٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ»[5].

فمن هذه الأحاديث يستقى أن العقاب العام مشروط بعدم وجود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالواجب على أمة الحسبة أن لا يتركوا هذه الشعيرة الكريمة وأن يبذلوا فيها قصارى الجهد والبذل؛ لما جاء في الحديث عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده– مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه– حديث رقم (٣٧١٣) ٣٩١/١، ط/عالم الكتب– بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ– تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري.

(٢) سورة آل عمران: الآية: ١٠٤.

(٣) سورة آل عمران: الآية: ١١٠.

(٤) سورة المائدة: الآية: ١٠٥.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه–أبواب الفتن– باب الأمر والنهي حديث رقم (٤٣٤٠) ٢١٤/٤. قال أبو داود: ورواه كما قال خالد أبو أسامة وجماعة قال شعبة فيه" ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله. قال الشيخ الألباني: حديث صحيح، انظر: صحيح أبي داود للألباني برقم(٤٣٣٨).

فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[1] قَالَ: سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:"بَلِ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانِ لَكَ بِهِ[2]، فَعَلَيْكَ خُوَيْصَّةَ نَفْسِكَ، وَدَعْ أَمْرَ الْعَوَامِّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَى مِثْلِ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا، يَعْمَلُونَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ»[3].

فقوله: (بل ائتمروا بالمعروف). يعني: ليأمر بعضكم بعضاً بالمعروف، ولينه بعضكم بعضاً عن المنكر، ولا يمسك الإنسان عن الأمر والنهي، ويتعلل بأنه قد اهتدى، وأنه لا يضره من ضل إذا اهتدى، بل عليه أن يأمر وينهى، وبعد ذلك يكون قد أدى الذي عليه، ويكون مأجوراً على أمره ونهيه، وإن حصل أن استجيب له فذلك هو المطلوب، وذلك خير على خير، وإن لم يحصل أن استجيب له فإنه مأجور على نصحه وأمره ونهيه، وبذله الخير لغيره[4] فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينتهي عند انتشار الفساد في الأرض بل على المصلحين أن يبذلوا قصارى الجهد في ذلك؛ ليرفعوا عن الأمة العقاب العام.

وعن مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز رحمه الله يقول: كان يقال: إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عُمِل المنكر جهاراً استحقوا العقوبة كلهم.[5]

---

(١) سورة المائدة: الآية: ١٠٥.

(٢) في"شرح مشكل الآثار": ووجدت أمراً لا بد لك منه. ينظر: شرح مشكل الآثار: للإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حديث رقم (١١٧١) ٣/٢١١، ط/ مؤسسة الرسالة– الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه– باب ما جاء في الطاعات وثوابها– باب ذكر إعطاء الله جل وعلا العامل بطاعة الله ورسوله في آخر الزمان أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله– حديث رقم(٣٨٥) ٢/١٠٨، ط/ مؤسسة الرسالة– بيروت–الطبعة الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣م– تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وقال: إسناده حسن كما قال الحافظان المنذري والعراقي، وصححه الحاكم ٤/٤٣٥، و٥٢٥، ووافقه الذهبي، قال البخاري في "التاريخ الكبير"(٢/٢٥٠) جُرهم، ويقال: جرثوم بن ناشم، ويقال: ناشب، ويقال: عمرو، أَبو ثعلبة، الخشنِي. وقال المزي في "تهذيب الكمال"(٣٣/١٦٧) اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كبيراً. وهذا لفظ ابن ماجة

(٤) شرح سنن أبي داود ،عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، ٢٥/١٧٤

(٥) أخرجه مالك في الموطأ– باب ما جاء في عذاب العامة بعمل الخاصة– رقم (٢٣)، ٢/٩٩١، ط/ دار إحياء التراث العربي– مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

ويؤيد ذلك ما جاء من حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب ابنة جحش - رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دخل عليها فزعاً يقول:" لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب ابنة جحش رضي الله عنها، فقلت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث."[١]

فسروه بالزنا، أو بأولاد الزنا وبالفسوق والفجور، وهو أولى؛ لأنه قابله بالصلاح قال بن العربي: فيه البيان بأن الخيّر يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه.[٢]

وكذلك إذا غيّر عليه، لكن حيث لا يجدي ذلك، ويصرّ الشرير على عمله السيئ ويفشوا ذلك ويكثر حتى يعم الفساد، فيهلك حينئذ القليل والكثير ثم يحشر كل أحد على نيته وكأنها فهمت من فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر إن تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون وكان عندها علم أن في خروجهم على الناس إهلاكاً عاما لهم [٣]

المبحث الثاني

الحسبة ودورها في حماية المجتمعات المسلمة من العقاب العام

وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

مكانة شعيرة الحسبة في المجتمعات المسلمة

تبرز أهمية شعيرة الحسبة عند أهل الإسلام في أنها تمنع من ارتكاب المنكر وتحد من عواقب حصوله، إذ أنه بارتكاب المنكر وتعوّد الناس عليه يوشك أن يهلك الجميع للحديث عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب ابنة جحش - رضي الله عنهن- أن النبي ﷺ دخل عليها فزعا يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه –كتاب بدء الوحي– باب علامات النبوة في الإسلام– حديث رقم(٣٥٥٨)٤/٢٤١.

(٢) الفوائد من حديث مثل القائم، عبد الآخر حماد الغنيمي، ط/ دار البيارق– الأردن–عمان– الطبعة الأولى ١٤١٩هـ–١٩٩٩م،١/٥٦.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ط/ دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ، ١٣/١٠٩.

من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها قالت زينب ابنة جحش، فقلت: يا رسول الله. (أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث)[١]

فكثرة الخبث وفشو المعاصي في المجتمع تجعل الهلاك قاب قوسين أو أدنى، وفي الحديث الآخر عَنْ عُرْوَةَ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ»[٢].

ويدل لذلك ما جاء عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان ، أن النبي ﷺ قال: "والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم"[٣]

ومعناه أننا بتركنا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومهما بلغنا من الصلاح الظاهر الخاص بنا فإن هذا ليس مانعاً ولا واقياً من العذاب العام ويدل على هذا أيضاً ما جاء عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنّ النَّبِيَّ ﷺقَالَ: "مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ بَيْنَهُمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ، ثُمَّ لا يُغَيِّرُونَهُ، إلا عَمَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ".[٤]

فالرب عز وجل ليس بينه وبين عباده واسطة ليحابي أحداً من أجلها بل هي السنن الكونية التي جرت على الأقوام قبلنا فهي السنن ، قال الله تعالى: ﴿اسْتِكْبَارًا فِي الأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ سُنَّةَ الأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلاً وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلاً﴾[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب بدء الوحي– باب قصة يأجوج ومأجوج– حديث رقم (٣٣٤٦) ١٦٨/٤.

(٢) أخرجه ابن ماجة– كتاب الفتن– باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– حديث رقم (٣٢٥١) ١٣٩/٥، ط/ مكتبة أبو المعاطي– كتب حواشيه:محمود خليل، ورواه ابن حبان (٥٢٦/١) برقم(٢٩٠)، والبيهقي (٩٣/١٠) برقم (٢٠٦٩٥)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٣٧٧/٦) برقم(٦٦٦٥). وحسنه الألباني في ((صحيح سنن ابن ماجه)). ورواه الترمذي (٢١٦٩)، وأحمد (٣٩١/٥) برقم (٢٣٣٧٥). قال الترمذي: حسن، وقال البغوي في ((شرح السنة)) (٣٥٧/٧): حديث حسن إنما نعرفه من حديث عمرو بن أبي عمر، وحسنه ابن حجر في ((تخريج مشكاة المصابيح)) (٤٨٤/٤) كما أشار إلى ذلك في مقدمته، وقال المناوي في ((تخريج أحاديث مشكاة المصابيح)) (٣٥٨/٤): إسناده جيد

(٣) مسند الإمام أحمد ٣٨٨/٥ .

(٤) مسند الإمام أحمد ٣٦٤/٤، قال شعيب الارناؤوط: إسناده حسن عبيد الله بن جرير روى عنه جمع وذكره ابن حبان في " الثقات " وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، برقم ١٩٢٥٠.

(٥) سورة فاطر: الآية: ٤٣.

وفي الحديث عن نافع بن جبير بن مطعم قال: حدثتني عائشة، رضي الله عنها، قالت قال رسول الله ﷺ: "يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم، ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم."[١]

قال ابن حجر-رحمه الله- في الفتح :"ووجه الاستدلال منه هنا أن للنية تأثيراً في العمل لاقتضاء الخبر أن في الجيش المذكور المكره والمختار فإنهم إذا بعثوا على نياتهم وقعت المؤاخذة على المختار دون المكره"[٢]

وقال أيضاً: "والغرض كله أنها استشكلت وقوع العذاب على من لا إرادة له في القتال الذي هو سبب العقوبة فوقع الجواب بأن العذاب يقع عامّاً لحضور آجالهم، ويبعثون بعد ذلك على نياتهم.

وفي رواية مسلم يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى وفي حديث أم سلمة عند مسلم[٣] فقلت: يا رسول الله فكيف بمن كان كارهاً قال: يخسف به ولكن يبعث يوم القيامة على نيته أي يخسف بالجميع؛ لشؤم الأشرار ثم يعامل كل أحد عند الحساب بحسب قصده قال المهلب في هذا الحديث أن من كثر سواد قوم في المعصية مختاراً أن العقوبة تلزمه معهم"[٤]

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها وعن أبيها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَضَرَ شَيْءٌ، فَمَا تَكَلَّمَ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَلَصِقْتُ بِالْحُجْرَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ:" مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسألوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم[٥]: فَمَا زَادَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى رَجَعَ.[٦]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه– كتاب بدء الوحي– باب ما ذكر في الأسواق، حديث رقم (٢١١٨) ٨٦/٣.

(٢) فتح الباري: ١١٥/٤.

(٣) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه– كتاب الفتن وأشراط الساعة– باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت برقم: ٧٤٢١ ، ١٦٦/٨.

(٤) فتح الباري: ٣٤٠/٤–٣٤١.

(٥) مسند الإمام أحمد: ١٥٩/٦، وفي لفظ ابن ماجه أن القائل هو النبي ﷺولم يقل إن الله يقول. وعلق عليه الشيخ شعيب الارناؤوط فقال: هذا الحديث حسن لغيره .

(٦) أخرجه أحمد في مسنده–مسند الأنصار– الملحق المستدرك من مسند الأنصار– حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ٣٨٨/٥ و٣٩١، والترمذي (٢١٦٩)، والبيهقي ٩٣/١٠، في " شعب الإيمان"، له (٧٥٥٨)، من طرق عن حذيفة بن اليمان، بنحوه، وقال الترمذي: ((حديث حسن)).

وقد فسر الصحابي الجليل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قوله عَزَّ وَجلَّ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لا يُوقِنُونَ﴾[1] قَالَ: "إِذَا لَمْ يَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ"[2]

ومما يبين مكانة هذه الشعيرة العظيمة ما جاء في الأحاديث الكثيرة المتواترة فعَنْ سالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ فَلا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ، وَقَبْلَ أَنْ تَسْتَغْفِرُوهُ فَلا يَغْفِرُ لَكُمْ، إِنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لا يُقَرِّبُ أَجَلًا، وَإِنَّ الْأَحْبَارَ مِنَ الْيَهُودِ، وَالرُّهْبَانَ مِنَ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكُوا الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ أَنْبِيَائِهِمْ، ثُمَّ عَمَّهُمُ الْبَلاءُ"[3].

بل إن هذه الشعيرة العظيمة إذا تركت وأهملت ولم يقم بها أحد من المسلمين فإنه سرعان ما تكون سبباً عظيما لنقص البركات وانتشار المنكرات وحلول العقوبات فعن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَفَّفَ قَوْمٌ كَيْلا، وَلا بَخَسُوا مِيزَانًا، إِلا مَنَعَهُمُ اللَّهَ الْقَطْرَ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الزِّنَا إِلا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرِّبَا إِلا سَلَّطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجُنُونَ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الْقَتْلُ، فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، إِلا سَلَّطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ إِلا وَظَهَرَ فِيهِمُ الْخَسْفُ، وَمَا تَرَكَ قَوْمٌ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلا لَمْ تُرْفَعْ أَعْمَالُهُمْ وَلَمْ يُسْمَعْ دُعَاؤُهُمْ.[4]

---

(١) سورة النمل: الآية: ٨٢.

(٢) الدر المنثور في التفسير بالمأثور: للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى (٩١١هـ) تحقيق: مركز هجر للبحوث، ط/ دار هجر – مصر[١٤٢٤هـ. ٢٠٠٣م]، ٣٩٩/١١.

(٣) وهذا (لفظ الطبراني)، ونحوه ابن أبي الدنيا غير أنه قال: "إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَدْفَعُ رِزْقًا، وَلَا يُقَرِّبُ أَجَلًا". أخرجه ابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ص(٤١) قال:حدثني إبراهيم بن عبد الرحيم، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي، قال: حدثنا عبد الله بن عبد العزيز العمري، عن أبيه، عن سالم بن عبد الله، فذكره. ومن طريق ابن أبي الدنيا أخرجه عبد الغني المقدسي في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (٦٦).

(٤) (لفظ ابن أبي الدنيا في العقوبات، واختصره في كتابه:"الأمر بالمعروف": "مَا تَرَكَ قَوْمٌ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلا لَمْ تُرْفَعْ أَعْمَالُهُمْ وَلَمْ يُسْمَعْ دُعَاؤُهُمْ". ينظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: للإمام أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، ط/: مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م، برقم (٦٧)١/١٠٣.

ومما يروى في ذلك من آثار الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الْخَبَائِرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: "إِذَا رَأَيْتَ الْوَاعِظَ يَعِظُ وَلا يَتَّعِظُ، وَالْمَوْعُوظَ تَزُولُ عَنْهُ الْمَوْعِظَةُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ، لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ".(١)

وعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا حُذَيْفَةُ فَقَالَ: " أَتَاكُمُ الْخَبَرُ؟ قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ هَلَكَ عُثْمَانُ قُلْنَا هَلَكْنَا وَاللَّهِ إِذَنْ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَهْلِكُوا، إِنَّمَا تَهْلِكُونَ إِذَا لَمْ يُعْرَفْ لِذِي شَيْبَةٍ شَيْبَتُهُ، وَلا لِذِي سِنٍّ سِنُّهُ، وَصِرْتُمْ تَمْشُونَ عَلَى الرَّكَبَاتِ كَأَنَّكُمْ يَعَاقِيبُ حَجَلٍ، لا تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَلا تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ".(٢).

وعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ قِيلَ لِحُذَيْفَةَ: مَا مَيِّتُ الأَحْيَاءِ؟، قَالَ: مَنْ لَمْ يَعْرِفَ الْمَعْرُوفَ بِقَلْبِهِ وَيُنْكِرَ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ..(٣)

وفي رواية: قَالَ: قَال حُذَيْفَةُ: لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ، إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الأَحْيَاءِ. وَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، "وَمَا مَيِّتُ الأَحْيَاءِ؟ قَالَ: الَّذِي لا يَعْرِفُ الْمَعْرُوفَ بِقَلْبِهِ، وَلا يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ" (٤)

وعَنْ زَاذَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، يَقُولُ: لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ خَيْرُكُمْ فِيهِ مَنْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ وَلَا يَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ"، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيَأْتِي عَلَيْنَا زَمَانٌ نَرَى الْمُنْكَرَ فِيهِ

---

(١) أخرجه ابن وضاح في "البدع" باب فِيمَا يُدَالُّ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَالْبِقَاعِ برقم (٢١٦) قال: نا ابن أبي مريم قال: نا نعيم، عن عبد الخالق بن زيد، عن أبيه، عن سليمان بن عامر الخبائري، فذكره. ينظر: البدع والنهي عنها، أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني القرطبي (المتوفى: ٢٨٦هـ)، تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، ط: مكتبة ابن تيمية، القاهرة– مصر، مكتبة العلم، جدة– السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ، ١٤٨/٢.

(٢) أخرجه ابن قتيبة في "غريب الحديث" (٢٥٥/٢)، حدثنيه أبي قال حدثنيه محمد عن ابن عائشة عن عبد العزيز، عن ليث، عن بشر، عن أبي شريح، فذكره. وهو موقوف على حذيفة رضي الله عنه. وقوله: تمشون الرَكبَات أي: تَمضون على وجُوهكم بغير تَثبُّت ولا رويَّة ولا اسْتِئْذان من هو أسنّ منكم يركب بعضكم بعضاً كما يركب اليَعاقيب– وهي القَبَج – بعضُها بعضاً. واليعاقيب ذُكورُها والحَجَل إناثُها. ونحوه قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّم: " تتايَعُون في الشَرَ تتَايع الفَراش في النَّار". والركبَات: جمع ركْبة. ينظر: غريب الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد، ط/ مطبعة العاني– بغداد– الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ، تحقيق: د. عبد الله الجبوري.٢٥٥/٢.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (١٠٦٧٠) ٣٨٣/٧، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف برقم (١٢٣) ٦٦٧/٨.

(٤) شعب الإيمان: للبيهقي ٢٠٢/١٣.

فَلَا نُغَيِّرُهُ؟ فَلَا: وَاللَّهِ لَنَفْعَلَنَّ"، قَالَ: فَجَعَلَ حُذَيْفَةُ يَقُولُ بِأُصْبُعِهِ فِي عَيْنِهِ: "كَذَبْتَ وَاللَّهِ" ثَلَاثًا قَالَ الرَّجُلُ: فَكَذَبْتُ وَصَدَقَ.(١)

وعَنْ عَلِيِّ بن أبي طلحة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم في قوله تعالى:﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾(٢) قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لاَ يُقِرُّوا الْمُنْكَرَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ فَيَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ.(٣)

وعَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلْتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا صَعْبًا فَلَا يُجَلُّ كَبِيرُكُمْ وَلَا يُرْحَمُ صَغِيرُكُمْ ثُمَّ يَدْعُو عَلَيْهِمْ خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ.(٤)

وجاء عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَقُولُ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّطَ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ، فَيَدْعُوَا عَلَيْهِمْ خِيَارُكُمْ، فَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ، قَالَ: وَزَحْمَتُهُ حَمْلُهُ فَأَخَذَ بِعَضُدَيْهِ، فَقَالَ: لاَ أَمُوتُ حَتَّى تُدْرِكَنِي إِمَارَةُ الصِّبْيَانِ(٥).

وعَنِ الْمُسْتَظِلِّ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَجِدُنَّ فِي أَمْرِ اللهِ أَوِ لِيَسُومَنَّكُمْ أَقْوَامًا يُعَذِّبُونَكُمْ وَيُعَذِّبُهُمَ اللَّهُ.(٦)

وعَنْ شَرِيكٍ، عَمَّنْ أخبره قال: إِنَّ عَلِيًّا رَضِيَ الله عَنْه قَالَ: "لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ ليسلطن الله عز وجل عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ، فَلَا

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة واللفظ له في "المصنف" برقم(٣٨٥٠٤) حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن زاذان، فذكره.

(٢) سورة الأنفال: الآية: ٢٥.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري واللفظ له في "التفسير" (١١٥/١١) حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنا معاوية، عن علي، فذكره.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في "الاستذكار" (٥٨٥/٨) أخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي، حدثنا نصر بن مرزوق، قال: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الفرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، فذكره

(٥) المصنف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ . ٢٣٥ هـ)، تحقيق: محمد عوامة ٢٤٣/١٥ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٨٧٣١) حدثنا شريك، عن شبيب بن غرقدة، عن المستظل بن حصين، فذكره.

يُسْتَجَابُ لَهُمْ".[1] وجاء عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ قَالَ: خَطَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ قَبْلَكُمْ بِرُكُوبِهِمُ الْمَعَاصِيَ وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ، فَلَمَّا تَمَادَوْا فِي الْمَعَاصِي وَلَمْ يَمْنَعْهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ أَخَذَتْهُمُ الْعُقُوبَاتُ. فَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بِكُمْ مِثْلُ الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يقطع رزقاً ولا يقرب أَجَلاً".[2]

المطلب الثاني:

وسائل المحتسب في حماية المجتمع المسلم من العقاب العام

يحسن في هذا المطلب أن نقسم الوسائل التي يقوم بها المحتسب في حماية المجتمع المسلم من العقاب العام إلى نوعين:

النوع الأول: الوسائل المادية: وهي الوسائل التي يمكن للمحتسب استخدامها في تغيير المنكرات ومن هذه الوسائل:

أولاً: الحجب(حجب المواقع الالكترونية) أو المنع والحول دون المنكر

ويراد به ما تعمله الجهات المسؤولة في المملكة العربية السعودية ممثلة في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات من حجب للمواقع على الشبكة العالمية للانترنت التي تمس العقيدة الصحيحة أو أخلاقيات الناس وهي بهذا العمل تعد من الوسائل المادية للحسبة التي لا يمكن الاستغناء عنها في ظل العولمة واتساع رقعة المعلومات المتداولة على الشبكات العالمية، ومما يجدر التنويه إليه أولاً أن الحجب أو الترشيح للمواقع الإلكترونية على الشبكة العنكبوتية قد بات من الأمور التي يشرع لها في الدول، نتيجة لما ظهر من مواقع لها أضرار على القيم والمثل والأمن في العديد من الدول، ومن أهداف الحجب في النظام المعمول به في المملكة وهو حماية مستخدمي الإنترنت في المملكة من الأضرار التي تسببها بعض المواقع الإباحية التي تدعوا إلى الرذيلة، أو زعزعة الأمن الوطني، أو المساس بالدين.

---

(١) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "المسند" –كما في "زوائد مسند الحارث"(٧٦٧)، و"المطالب العالية" (٣٢٩٤)– حدثنا يزيد، أنبأ شريك بن عبد الله، عمن أخبره، فذكره. قال البوصيري: رواه الحارث موقوفا بسند فيه راو لم يسم. "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٤٠٦).

(٢) لفظ ابن أبي حاتم في "التفسير" أخرجه ابن أبي حاتم في "التفسير" (٦٥٧١) ذكر يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، ثنا ثابت بن سعد الهمداني، قال: لقيته بالري فحدث عن يحيى بن يعمر، فذكره

والهيئة موكل لها التعامل مباشرة مع المواقع الإباحية التي لا لبس فيها، والتي تدعوا إلى الرذيلة والقمار، وكذلك المواقع التي تعمل على تجاوز الترشيح، أما المواقع الأخرى فهي منوطة بلجنة مشكلة من عدد من الجهات الحكومية الأخرى، وتتسلم الهيئة التوجيهات من اللجنة وتقوم الهيئة بإضافتها إلى قوائم الترشيح لديها، ويقوم المشغلون بتحديث قوائم الترشيح لديهم بشكل يومي وتتابع الهيئة قيامهم بهذا الأمر. وهنا يمكن القول إن قائمة المواقع المحجوبة تتكون من قائمتين: هما:

• القائمة التجارية: ويتم الحصول عليها من شركة متخصصة، وقد قامت الهيئة في هذا السياق بالتعاقد مع إحدى الشركات العالمية المعروفة في مجال تصنيف مواقع الإنترنت، وذلك لتزويدها بقوائم محدثة بشكل يومي، وتتضمن هذه القائمة أكثر من ٥٠ تصنيفا للمواقع،[١]

ومن ثم تقوم الهيئة بحجب التصنيفات التي تتنافى مع ديننا وتقاليدنا مثل المواقع الإباحية، ومثلها ما يتعلق بالمخدرات والقمار.

• القائمة المحلية: وهي قائمة يتم إعدادها من قبل الهيئة، وجل المواقع المكونة لهذه القائمة يتم استلامها من قبل المستخدمين عبر النماذج الإلكترونية المتوافرة على الموقع (internet.gov.sa).[٢]

ثانياً: الأجهزة المستخدمة لرصد المخالفات لدى إدارة الابتزاز الالكتروني(٣)

تختص وحدة "مكافحة جرائم الابتزاز" في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمتابعة المواقع الالكترونية وهي وحدة تعمل على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع على الهاتف ٠١١٤٩٠٨٦٦٦ عشرة خطوط

---

(١) http://www.alriyadh.com/582626 موقع صحيفة الرياض الاثنين ٣٠ ذي الحجة١٤٣١ هـ – ٦ ديسمبر ٢٠١٠م – العدد ١٥٥٠٥

(٢) http://www.alriyadh.com/582626 موقع صحيفة الرياض الاثنين ٣٠ ذي الحجة١٤٣١ هـ – ٦ ديسمبر ٢٠١٠م – العدد ١٥٥٠٥

(٣) ويقصد بالابتزاز الالكتروني: هو عملية تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو مواد فيلمية أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية، مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير مشروعة لصالح (المبتزين) كالإفصاح بمعلومات سرية خاصة بجهة العمل أو غيرها من الأعمال غير القانونية. وعادة ما يتم تصيد الضحايا عن طريق لبريد الإلكتروني أو وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة كـ الفيس بوك، تويتر، ونستغرام وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي نظرًا لانتشارها الواسع واستخدامها الكبير من قبل جميع فئات المجتمع. وتتزايد عمليات الابتزاز الإلكتروني في ظل تنامي عدد مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي والتسارع المشهود في أعداد برامج المحادثات المختلفة.(المرجع :https://ar.wikipedia.org)

وتقوم الوحدة بالإشراف على عمل الهيئة في قضايا الابتزاز وتلقي البلاغات ومتابعة آلية معالجتها مع الفروع والهيئات والمراكز.

وتهدف هذه الوحدة إلى التنسيق مع الإدارات المعنية في الرئاسة لإعداد برامج وقائية مكثفة لحماية المجتمع من خطر هذه الجريمة، إضافة إلى السعي لتطوير أداء العاملين في مراكز الهيئة على التعامل مع هذه الجرائم بمهنية عالية وفق نظام الهيئة ونظام الإجراءات الجزائية، إضافة إلى تهيئة أكبر عدد ممكن من المراكز لمباشرة تلك القضايا.[١]

ثالثاً: أجهزة الاتصالات اللاسلكية المستخدمة في الميدان من قبل أعضاء الحسبة

وذلك باستخدام التقنيات الجديدة حيث يعمل رجال الحسبة وبأيديهم جهاز (برافو،BRAVO) اللاسلكي دون الحاجة لاستخدام أجهزة الموبايل الخاصة بهم ومن المميزات لهذه الشبكة أنها تعمل وفق تكنولوجيا الشبكة الرقمية المتطورة iDEN المصممة من قبل شركة موتورولا العالمية لتؤمن لعملائها ضمن جهاز واحد اتصالات لاسلكية بجودة عالية وخصوصية تامة ، إلى جانب خدمة جوال كما أنها تمكن الاتصال بالهاتف الثابت والشبكات الأخرى، بالإضافة إلى باقة متكاملة من الخدمات المتطورة كخدمة اضغط لتتحدث وخدمة الرسائل النصية وإرسال البيانات وتتبع المركبات ومجموعات العمل.

وقد تم إطلاق شبكة "برافو" اللاسلكية في المملكة في منتصف عام ٢٠٠٥ م. كمشغّل أساسي ووحيد لشبكة الاتصالات اللاسلكية من خلال اتفاقية (الإنشاء – التشغيل – التحويل) مع شركة الاتصالات السعودية ، حيث تقوم خلالها شركة الاتصالات العامة المحدودة تحت اسم "برافو " بتزويد سوق المملكة بحلول اتصالات مختصة واسعة النطاق تشمل كافة أنحاء المملكة.[٢]

رابعاً: أجهزة كشف المحتوى للاسطوانات الممغنطة

مثل أجهزة تشغيل أشرطة الفيديو التي يتم حرزها أثناء عمليات القبض على المحتسب عليهم حيث يكون في كل مركز هيئة معمل يتم فيه فحص المحتوى من قبل لجنة خاصة بذلك لكتابة ما يتوصلون إليه في محضر القبض وكذلك أجهزة كمبيوتر لفحص الوسائط الممغنطة (cd) وذلك لنفس الداعي والباعث السابق.

خامساً: سيارات التنقل للمواقع التي تحتاج للحسبة

---

(١) انظر: موقع: http://www.alweeam.com.sa/ صحيفة الوئام ٤ نوفمبر ٢٠١٣.

(٢) انظر: شبكة غيوم الثقافية http://www.ghyoom.net /.

وفي هذا نرى أن يستخدم المحتسب الوسيلة المادية (السيارة) للانتقال للحدث الذي ظهر فيه المنكر إذ بدونه لا يستطيع المحتسب أن يكتشف المنكرات ولا أن يفتش عنها خصوصاً في المدن الكبرى التي لا يمكن الوصول لأطرافها إلا بمشقة.

النوع الثاني: الوسائل المعنوية

وتشمل الوسائل المعنوية العديد من مراتب الحسبة ودرجاتها من حيث استخدام اللسان أو استثارة الأمور القلبية في نفس المحتسب ومن تلك الوسائل:

أولاً: التبليغ عن المنكرات (عن وجودها ومكانها)

تقدم معنا من حيث أبي سعيد الخدري الإنكار القلبي ومن مظاهر هذا الإنكار وسيلة الغيرة التي يحملها المحتسب في قلبه، والتي تبرز صورها ومظاهرها في صورة التبليغ عن المنكر، إذ لم يعد في مقدوره الإنكار باليد أو اللسان، فما كان منه إلا أن يبلغ الجهات المسؤولة عن المنكرات، وبهذا تبرأ ذمته أمام الله تعالى ويرتفع عنه الحرج في عدم إنكار المنكر.

ثانياً: الاحتساب بالقول بجميع أنواعه:

كالتعريف والتعليم .ومعنى ذلك أن يقوم المحتسب بتعريف المحتسب عليه قولياً ومعنوياً من حيث صناعة القدوة في المجال المحتسب فيه بحيث يقوم بإرسال إشارات تنبيه للمحتسب عليه تخبره بالوجهة الصحيحة التي ينبغي له سلوكها حتى دون أن يتكلم لخلق بحاجة إلى القدوة الحسنة، ممن كمّلهم الله بالأخلاق الفاضلة، وعصمهم من الشبهات والشهوات النازلة.

والأنبياء هم نبراس الهدى، ومصابيح الدجى، يقتدي بهم الخلق، ويتخذون من سيرتهم وحياتهم قدوة يسيرون على منوالهم حتى يصلوا إلى دار السلام، ويحطّوا رحالهم في ساحة ربّ الأنام، فالرسل هم قدوة الأتباع، والأسوة الحسنة لمن أطاع، في العبادات، والأخلاق، والمعاملات، والاستقامة على دين الله.[1]

وفي سياق الوسائل المعنوية يجدر الإشارة إلى أنه ينبغي أن لا يقف المحتسب عند حدود ما تم ذكره آنفاً بل له إذا كان في استطاعته أن ينهى بالوعظ والنصح والتخويف فله ذلك قال الطبري في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا﴾[2]. لَكِنْ عِظْهُمْ بِتَخْوِيفِكَ إِيَّاهُمْ بَأْسَ اللَّهِ أَنْ يَحِلَّ بِهِمْ ، وَعُقُوبَتَهُ أَنْ تَنْزِلَ بِدَارِهِمْ، وَحَذِّرْهُمْ مِنْ مَكْرُوهِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ

(١) النبوات: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني . ت ٧٢٨هـ، دراسة وتحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، ط/ أضواء السلف، الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ٣/٧.

(٢) سورة النساء: الآية: ٦٣.

الشَّكِّ فِي أَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ﴾ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا﴾. يَقُولُ: مُرْهُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَالتَّصْدِيقِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ.(١)

ومن الوسائل في هذا الباب كذلك ما يكون في الإغلاظ بالقول للمحتسب عليهم لما له من تأثير في التغيير كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾(٢) قال عبد الله بن مسعود ﷺ في قوله: جاهد الكفار والمنافقين قال: بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وليلقه بوجه مكفهر.(٣)

وللمحتسب أيضاً أن يستخدم وسيلة التهديد والتخويف المعنوية التي يرسل من خلالها رسائل تمنع المحتسب عليهم من الولوج في المعاصي والمنكرات كأن يتلو آيات الوعيد التي فيها تخويف للعباد كقوله عز وجل: ﴿اعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٤)، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾(٥).

وقوله عز وجل: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾(٦)، وكقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾(٧)، وقوله تعالى: ﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾(٨).

فهذه الآيات في مجملها تبعث على الخوف والوجل من المصير الأخروي وترسل رسائل معنوية للمخاطبين بأن مصير ظالمي أنفسهم هو الحساب والعذاب وأن الله ليس بغافل عما يعمل المخاطبون والمكلفون فيتحقق لمحتسب مراده من إقلاع المذنب عن

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠) تحقيق: مكتب التحقيق بدار هجر، ط/ دار هجر. القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م، ١٩٧/٧.

(٢) سورة التحريم: الآية: ٩.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم: للإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط/ المكتبة العصرية – صيدا– بيروت– تحقيق: أسعد محمد الطيب ١٧٥٠/٦.

(٤) سورة المائدة: الآية: ٩٨.

(٥) سورة المجادلة: الآية: ٩.

(٦) سورة الزلزلة: الآيات: ٧–٨.

(٧) سورة الأنبياء: الآية: ٤٧.

(٨) سورة لقمان: الآية: ١٦.

الذنب واعتراف المخطئ بخطيئته؛ لذا ينبغي في اتخاذ هذه الوسائل النظر في بعض الشروط التي لا يستغني عنها أي محتسب في احتسابه مثل:

١- العلم: اشترط العلماء لإنكار المنكر العلم، وهذا الشرط يمكن تقسيمه إلى ثلاثة محاور هي:

أولاها: العلم بحال المنكَر، وصاحبه، ومكانه؛ وذلك ليأخذ المحتسب حيطته بمعرفة مكان المنكر معرفة جيدة، بحيث يمكنه القبض على المحتسب عليه بالجرم المشهود.

وثانيها: العلم بكونه منكراً في حق من تلبس به، إذ لا يتصور أن كل من رافق امرأة فقد نوى بها الشر، إذ قد تكون هذه المرأة زوجته، أو أمه، أو من محارمه.

وثالثها: معرفة الأحكام الشرعية المترتبة على الإنكار في حال اكتشفنا كونه منكراً، إذ أن بعض المحتسبين عندما ينكر المنكر، لا يستحضر الأدلة الشرعية في الواقعة على كونها منكراً، فيقع في حرج عندما يحاوره المحتسب عليه، هذا بالنسبة لعنصر (العلم).

٢- الرفق في أمر الاحتساب: قال سفيان الثوري-رحمه الله-: ينبغي للآمر والناهي أن يكون رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهي عنه، عدلاً فيما يأمر به، عدلاً فيما ينهي عنه، عالماً بما يأمر به، عالماً بما ينهي عنه، وهذا معنى كلام السلف رحمهم الله، تحري الرفق مع العلم والحلم والبصيرة، لا يأمر ولا ينهي إلا عن علم، لا عن جهل. ويكون مع ذلك رفيقاً عاملاً بما يدعو إليه تاركاً ما ينهي عنه، حتى يقتدى به[١] وعن عائشة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه ».[٢]

وقال أيضاً ﷺ:« يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه ».[٣]

---

(١) مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز: لعبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى : ١٤٢٠هـ)، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، ٦٦/٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه– كتاب البر والصلة والآداب– باب فضل الرفق– حديث رقم (٦٧٦٧) ٢٢/٨، ط/ دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة، بيروت.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه– كتاب البر والصلة والآداب– باب فضل الرفق حديث رقم (٦٧٦٦) ٢٢/٨.

المبحث الثالث

عقبات تحقيق الحماية للمجتمع المسلم من العقوبة العامة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

معوقات تحقيق حماية المجتمع المسلم من العقوبة العامة

لا يمكن أن تتحقق الحماية للمجتمع العام إلا بتحقيق مبدأ الاحتساب على المنكرات والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولهذا الركن الركين معوقات وعقبات شاملة للفرد القائم بالحسبة والمحتسب عليهم والمؤسسات الحكومية التي يمارس من خلالها الاحتساب أو المؤسسات الحكومية التي تكون في موضوع الحسبة ويمكن حصر بعض العقبات وتصنيفها وفق ما يلي: أولاً بالنسبة للشخص الذي يمارس الحسبة أو القائم بالاحتساب:

هنالك معوقات تكتنف القائم بالحسبة سواءً في تكوينه النفسي، أو العلمي أو التدريبي فمن أمثلة المعوقات النفسية والشخصية[1]

العائق الأول: ما يراه المحتسب من تهوين المنكر وآثاره:

حيث يرى أن هناك طائفة من عوام الناس أو من بعض طلاب العلم قد ماتت عندهم الغيرة على محارم الله تعالى فلا يرون المنكر منكراً ولا يعظمون الجرم الذي تم الوقوع فيه، فإذا رأى المحتسب ذلك فإنه يسقط في يده ويؤثر على نفسيته وحماسته في إنكار المنكرات.

العائق الثاني: ما يلقى في روع المحتسب من تهويل المنكر وأهله

حيث يرى ويسمع بأن هذا المنكر مما أجمع على عدم القضاء عليه أو استحالة تغييره أو أن المرتكبين لهذا المنكر من علية القوم فلا يستطيع أحد المساس بهم فهؤلاء الشرفاء في القوم لا يمكن أن يقام عليهم حد ولا أن يؤخذ منهم صرفاً ولا عدلاً، فيؤثر هذا التصور على عقلية المحتسب ويشعر أنه لا جدوى من الحسبة في هذا المجال.

العائق الثالث: احتقار المحتسب لذاته

وهذا راجع لعدد من الأسباب الخاصة والعامة ويولد العديد من الصفات السلبية مثل :بغض الناس والكراهية والعمل في معظم الأحيان لقهر الناس وقد ينتج لأسباب كثيرة منها:

---

(١) انظر: موقع (https://saaid.net/Minute/mm.htm38) لبسط القول حول هذه المعوقات.

١-عدم الثقة بالنفس (الثقة تتراوح بين ٠%-٣٣,٨%)تقريباً
٢-التربية الخاطئة للمحتسب التي تكون بالضرب والعنف[١]
٣-استخدام العبارات المهينة التي تؤدي إلى شعور المحتسب بالنقص والذل وغيرها وهذه معظم الأسباب التي تؤدي إلى احتقار المحتسب نفسه وتكون أحيانًا بتعدد شخصياته وتقلب مزاجه فتجده يوماً بشوشاً ويوماً حزيناً وغيرها.

ويكون الفرد – فاقد الثقة في نفسه- في معظم الأوقات نادماً على تصرفات فعلها حتى لو كانت ليست موضعاً للندم.

أما السبب الثاني (التربية الخاطئة التي تكون بالضرب والعنف)وهي تنتج غالباً عن الجهل من الأبوين أو المربين.

أما السبب الثالث (استخدام العبارات المهينة التي تؤدي إلى شعور الفرد بالنقص والذل) فهي في العادة نتيجة احتقار الشخص لنفسه، وعدم تقبل الفرد نفسه، ونلاحظ أن القاسم المشترك بين جميع الأسباب الثلاثة، هو الذل الذي يؤدي إلى الاحتقار والرهاب والخوف من المواجهة والخجل والكآبة وغيرها، فعلى المحتسب تجنب هذه الأسباب وأن يكون واثقاً من حسبته داعماً لها بالعلم الرصين والعمل القويم.

العائق الرابع: التسويف والتأجيل في موضوع الحسبة

والمراد به تأجيل القيام بواجب الحسبة والتسويف في فعل الخيرات أو الانتهاء عن المنكرات مذموم قال سهل بن عبد الله: الجاهل ميت، والناسي نائم، والعاصي سكران، والمصر هالك، والإصرار هو التسويف، والتسويف أن يقول: أتوب غدا، وهذا دعوى النفس، كيف يتوب غدا وغدا لا يملكه![٢]

النوع الثاني من أنواع المعوقات: معوقات في طبيعة العمل(عمل المحتسب)

العائق الخامس: يظهر على بعض المحتسبين قلة التدريب والتجربة في العمل الميداني خصوصاً انه وبالمسح الميداني يتجلى أن غالبية من يمارسون الحسبة في الميدان (سابقاً) من خريجي الثانوية ويشكلون نسبة عالية؛ وكذلك لا يشتركون أو لا يشركون بالالتحاق بالدورات التدريبية التي تعزز عندهم كيفية التعامل مع المحتسب عليهم في الميدان إلا أنه وفي الآونة الأخيرة بدأ الاشتراط على العاملين في مجال الاحتساب في المملكة العربية السعودية على سبيل المثال بأن يجتازوا برنامجاً تدريبياً لمدة سنة يهيئهم للنزول للميدان ومعرفة طريقة التعامل مع المنكرات الظاهرة.

العائق السادس: عدم التحقق من المنكر

من حيث وجوده أو من حيث كونه منكراً بدون اجتهاد أو من حيث ضعف الوسائل المستخدمة للتحقق من المنكر ومن المعلوم بالضرورة أنه لا يجوز للمحتسب

---

(١) انظر: موقع ويكيبيديا على الرابط (https://ar.wikipedia.org/wiki).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ٤/٢١١.

أن ينكر إلا على منكر متحقق الوجود ومتحقق (كونه منكراً) أخذا من قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[1].

وسبب نزول هذه الآية ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ قال: كان رسول الله ﷺ بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، ثم أحد بني عمرو بن أمية، ثم أحد بني أبي معيط إلى بني المصطلق، ليأخذ منهم الصدقات، وإنهم لما أتاهم الخبر فرحوا، وخرجوا ليتلقوا رسول رسول الله ﷺ ، وإنه لما حدث الوليد أنهم خرجوا يتلقونه، رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إن بني المصطلق قد منعوا الصدقة، فغضب رسول الله ﷺ من ذلك غضبا شديدا، فبينما هو يحدث نفسه أن يغزوهم، إذ أتاه الوفد ، فقالوا: يا رسول الله، إنا حدثنا أن رسولك رجع من نصف الطريق ، وإنا خشينا أن يكون إنما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا، وإنا نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله ، وإن رسول الله استغشهم وهم بهم فأنزل الله عذرهم في الكتاب[2] فالتثبت من الأخبار مطلب لكل مسلم، والمحتسب من باب أولى وذلك أنه سيترتب على الخبر الذي لم يُتثبت منه إنكار منكر وبالتالي سيدخل المحتسب في مشكلة كبيرة إذا لم يتثبت من الأخبار التي تروى له في مجال المنكرات.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[3].

قال ابن جرير الطبري-رحمه الله-: "يقول جل ثناؤه: وإذا جاءهم خبر عن سرية للمسلمين غازية بأنهم قد آمنوا من عدوهم بغلبتهم إياهم ﴿أَوِ الْخَوْفِ﴾ يقول: أو تخوفهم من عدوهم بإصابة عدوهم منهم ﴿ أَذَاعُواْ بِهِ﴾ يقول: أفشوه وبثوه في الناس قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل أمراء سرايا رسول الله ﷺ. والهاء في قوله: ﴿ أَذَاعُواْ بِهِ﴾ من ذكر الأمر وتأويله : أذاعوا بالأمر من الأمن أو الخوف الذي جاءهم ، يقال منه أذاع فلان بهذا الخبر وأذاعه، ومنه قول أبي الأسود: أذاع به في الناس حتى كأنه... بعلياء نار أوقدت بثقوب"[4]

---

(١) سورة الحجرات: الآية: ٦.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن: للطبري، ٣٥٠/٢١.

(٣) سورة النساء: الآية: ٨٣.

(٤) جامع البيان في تفسير القرآن: للطبري، ٢٥٢/٧.

العائق السابع: كثرة المنكرات التي يجب إنكارها وقلة أعداد الذين يقومون بوظيفة الاحتساب

وهذا من أكبر العوائق والعقبات في سبيل القضاء على المنكرات .وقد تم إجراء دراسات كثيرة حول هذا الموضوع وأثبتت صحة هذا العائق[1]

العائق الثامن: ضعف الاستجابة من قبل المحتسب عليهم وكثرة المجادلات وعدم الانصياع لأوامر الشرع.

وهذا مشاهد ملاحظ في كثير من أعمال المحتسبين في الميدان، وهذا العائق مر بالرسل عليهم الصلاة والسلام في دعوتهم من لدن نوح عليه السلام حتى نبينا الهادي محمد بن عبدالله عليه الصلاة والسلام.

المطلب الثاني:

سبل التغلب على معوقات حماية المجتمع المسلم من العقوبة العامة.

إيماناً من الباحث بأنه ليس هناك مشكلة إلا ولها حلول وما من عقبات إلا ولها علاجات، فإني أستطيع أن ألخص علاج هذه العقبات التي تعترض المحتسب في عمله في مجمل النقاط التالية:

علاج العائق الأول: وهو ما يراه المحتسب من تهوين المنكر وآثاره؛ ولمعالجة هذا العائق ينبغي أن يعزز لدى العامة تهويل وتعظيم أمر المنكرات وأنها إذا فشت في الأمة أنها مؤذنة بزوال أمنها ورخائها واستقرارها والاستدلال على ذلك بالآيات الكريمة والأحاديث النبوية ولتعظيم آثار المنكر لابد أن يكون لدى المعرف بهذا رصيد كاف من العلم والمعرفة والاستنباطات التفسيرية والاستدلالات الحديثية التي من خلالها يستطيع إقناع المستمعين بضرورة الحسبة في المجتمعات الإسلامية وأنها صمام أمان وأمنة لأمة الإسلام ولا يستقيم أمر الأمة إلا بإقامة هذه الشعيرة المباركة .

علاج العائق الثاني: وهو ما يلقى في روع المحتسب من تهويل المنكر وأهله، ولعلاج هذا العائق نقول للمحتسب: عليه أن يتأمل كلام الله، وكلام رسوله ﷺ ففيه الهدى والنور، والفسحة والانشراح والحبور، ففيما مضى من القرون معتبر وادكار لأولي النهى، فقد مضت الآيات في ذكر الأنبياء المستضعفين، والملأ المتكبرين العتاة الجبارين، فماذا كانت نهاياتهم في القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿فَكُلاًّ أَخَذْنَا بِذَنبِهِ

---

(١) ومن ضمن هذه الدراسات دراسة أجراها المؤلف بعنوان (الاحتساب في حماية الأعراض) دراسة ميدانية على المراكز التابعة للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مدينة الرياض وتوصل إلى نتيجة (أن قلة أعداد المحتسبين الميدانيين تسجل عائقاً أمام قيام المحتسبين بمهماتهم على أكمل وجه.

فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[1].

فالتأمل في مصير هؤلاء الملأ يملأ القلب إيماناً بموعود الله عز وجل، فإن النصر آت لا محالة والله تكفل بنصر عباده المتقين فلا يهول المرء المحتسب ما يراه من الطغيان الظاهر لمن يريدون الفساد في البلاد، كما قال عز وجل: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[2] فالعاقبة لا محالة للمتقين الأبرار وللقائمين بالحسبة والإنكار.

علاج العائق الثالث: الذي هو: احتقار المحتسب لذاته، ولعلاج هذا العائق يجدر بنا أن نأخذ العلاج من مشكاة النبوة فقد جاء عن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَحْقِرْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ ؟ قَالَ: يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لاَ يَقُولُ فِيهِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى.[3]

علاج العائق الرابع: ومضمونه التسويف والتأجيل في موضوع الحسبة، وهذا الموضوع من أخطر الوسائل الشيطانية، التي تؤدي في المنتهى إلى ترك العمل بالكلية، أضف إلى ذلك أن التسويف في إنكار المنكرات قد يفوت مصلحة عظمى لا تتحقق بالتسويف، أو أنها من الضرورات الخمس التي تفوت بفوات وقتها وقد جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال الرسول ﷺ: "المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أنى فعلت كان كذا وكذا. ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان"[4] فالتسويف والتحسر على الماضي وعلى عدم القيام بواجب الحسبة ليس من صفات المؤمنين لهذا جاء الأمر بالمبادرة وترك الكسل والعجز وأخذ الأمور بالقوة والسرعة وأخذ زمام المبادرة في الأمور كلها وواجب الحسبة على وجه الخصوص.

علاج العائق الخامس: والذي يدور موضوعه حول قلة التدريب والالتحاق بالدورات التدريبية في مجال الحسبة والذي أراه أن من يملك الحل لهذه المسألة

---

(١) سورة العنكبوت: الآية: ٤٠.

(٢) سورة القصص: الآية: ٨٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث رقم(٤٠٠٨) ١٤٢/٥، قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة ٢٦/٨: سنده صحيح.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه– كتاب القدر– باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، حديث رقم (٦٩٤٥) ٥٦/٨.

طرفان الطرف الأول هو الجهة الحكومية التي تقوم بعمل الاحتساب حيث يجب عليها أن تلحق موظفيها بالدورات التي تضيف لمعارفهم كل جديد في التخصص لمواكبة التقنيات الجديدة المتسارعة وكذلك في الطرف الثاني ، يجب على الموظف المحتسب أن يبادر ويسابق وأن يسأل عن الدورات التي تقام في تخصصه وأن يقوم على تطوير نفسه بنفسه ولو على حسابه الخاص وذلك والتجربة في العمل الميداني، خصوصاً انه وبالمسح الميداني ومن خلال دراسات كثيرة وجدنا أن القليل من رجال الحسبة يلتحقون بالدورات التدريبية في التخصص

علاج العائق السادس: وموضوعه يدور حول عدم التحقق من المنكرات وهذا التحقق من المنكرات إما أن يكون بقلة المعلومات التي تلقاها المحتسب من المصدر حول كنه وحقيقة المنكر المعني، وإما أن يكون مبنيا على ضعف تحقق المحتسب من المعلومات التي وصلت إليه حول المنكر المراد، ولعلاج هذا وذاك لابد من تظافر جهود الجهة المسؤولة عن بيان المنكر وبين المحتسب الميداني والقيادات الميدانية في السبب الأول.

وأما العلاج المقترح في السبب الثاني فهو أن يجتهد المحتسب للتبين في موضوع الحسبة المراد الإنكار فيه، فعليه التثبت والتأكد والتروي في اتخاذ القرار إزاء ما سمع به من منكر ،قبل اتخاذ أي قرار تجاهه.

علاج العائق السابع: ويتمثل هذا العائق في كثرة المنكرات التي يجب إنكارها وقلة أعداد الذين يقومون بوظيفة الاحتساب، وهذا العائق طبيعي فمنذ الأزل والمحتسبون والمتقون قلة أمام أهل الباطل والشر ولذلك كان جزاء المحتسبين عظيما، ولمحاولة إيجاد شيء عملي لحل هذا العائق يجب أن نعنى بموضوعين الموضوع الأول هو الأمر بالمعروف حيث يجب على المحتسبين تكثيف الكلمات الموجهة وطباعة الكتب ونشر التوعية بالمنكرات وأخطارها على الأمة الإسلامية وبلوغ آثار للأفراد والأسر والمجتمعات. ومن المعلوم أن أنكر المنكرات الشرك بالله عز وجل وبالنظر في معالجة الرسول ﷺ لهذا المنكر نجد أنه بالتعليم والحكمة والبيان استطاع في سنوات معدودة أن يدحر هذا المنكر العظيم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾[1].

علاج العائق الثامن: وهو الذي يدور حول ضعف الاستجابة من قبل المحتسب عليهم وكثرة المجادلات وعدم الانصياع ، وقد كان للمحتسبين في رسل الله عليهم الصلاة السلام أسوة حسنة فنوح عليه السلام مكث في قومة ألف سنة إلا خمسين عاماً ومع ذلك البذل والجهد يخبرنا الرب عز وجل أن لم يؤمن معه إلا قليل، قال تعالى:

---

(١) سورة الجمعة: الآية: ٢.

﴿حَتَّى إِذَا جَاء أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلاَّ مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾[1].

قال الطبري-رحمه الله- في تفسيره لهذه الآية: "فحمل فيه بنيه الثلاثة: سام وحام ويافث ونساءهم، وستة أناس ممن كان آمن به، فكانوا عشرة نفر: نوح وبنوه وأزواجهم، ثم أدخل ما أمره به من الدواب وتخلف عنه ابنه يام، وكان كافرا".[2]

ولعلاج هذا العائق نستطيع التوصية بزيادة أعداد المحتسبين ليتمكنوا من القضاء على المنكرات ونشدد على هذا الأمر، لكن لا نعفي المحتسب من المسؤولية في تربية نفسه على الصبر واحتساب الأجر عند الله تعالى قال المولى عز وجل: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلاَّ الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

(١) سورة هود: الآية: ٤٠.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن: للطبري،٣٩٧/١٢.

(٣) سورة الأحقاف: الآية: ٣٥.

الخـــــاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله الذي أعان على إتمام هذا البحث، والذي يهدف لمعرفة وظيفة شعيرة الحسبة في حماية المجتمع من العقاب العام الذي حل بالأمم التي قبل أمة الإسلام، وقد تناولت فيه بعض اللمحات التاريخية لهذا العقاب في الأمم السابقة، وبينت الاستثناء لأمة محمد ﷺ من هذا العقاب الذي حل بالأمم قبلها، وكذلك أهمية شعيرة الحسبة ومدى أثرها الإيجابي على المجتمعات المتمسكة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وتطرقت لبعض الوسائل التي يمكن للمحتسب أن يقوم بها لتقويم وتقييم عمل الحسبة لتحقيق الحماية الكاملة للمجتمع المسلم من خلال هذه الوسائل، كما عرج البحث في طياته إلى استعراض بعض العقبات التي تحول دون تحقيق الحماية للمجتمع المسلم من أثر المعاصي والمنكرات وسبل التغلب عليها من خلال الوقائع التجريبية والاستدلال ببعض الدراسات ذات العلاقة في هذا المضمار، واستطعت أن أتوصل لبعض النتائج والتي تتمثل في:

١- أن هذه الأمة محفوظة بحفظ الله لها، ولكن إن زاغت عن الطريق القويم والصراط المستقيم فليس هناك ما يمنع من أن يحل بها ما حل بالأمم قبلها فقد قال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الأُمَمِ فَلَمَّا جَاءهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلاَّ نُفُورًا (٤٢) اسْتِكْبَارًا فِي الأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ سُنَّةَ الأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلاً وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلاً﴾[1].

قال أبو جعفر -رحمه الله- : "يقول تعالى ذكره : وأقسم هؤلاء المشركون بالله جهد أيمانهم؛ يقول: أشد الإيمان، فبالغوا فيها، لئن جاءهم من الله منذر ينذرهم بأس الله ﴿لَّيَكُونُنَّ أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الأُمَمِ﴾ يقول: ليكونن أسلك لطريق الحق، وأشد قبولاً لما يأتيهم به النذير من عند الله، من إحدى الأمم التي خلت من قبلهم؛ ﴿فَلَمَّا جَاءهُمْ نَذِيرٌ﴾ يعني بالنذير: محمداً صلى الله عليه وسلم، يقول: فلما جاءهم محمد ينذرهم عقاب الله على كفرهم.

وقوله تعالى: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ سُنَّةَ الأَوَّلِينَ﴾ يقول تعالى ذكره: فهل ينتظر هؤلاء المشركون من قومك يا محمد إلا سنة الله في الأولين الذين مضوا قبلهم، وذلك إحلال الله بهم في عاجل الدنيا على كفرهم به أليم العقاب يقول: فهل ينتظر هؤلاء إلا أن أحل بهم من نقمتي على شركهم بي وتكذيبهم رسولي مثل الذي أحللت بمن قبلهم من

---

(١) سورة فاطر: الآيتان: ٤٢، ٤٣.

أشكالهم من الأمم ؟! وهذا دليل أن العقاب لا يؤمن كما في قوله سبحانه: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ اللَّهِ فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾[1]

٢- أنه لا يخلو عمل ديني شرعي من عقبات تعترضه ،ولكن لكل مشكلة حلولها أدركها من أدركها وجهلها من جهلها، وخصوصاً ما يهم أمن المجتمعات الإسلامية في ظل العولمة والدفع بالشبهات في هذا الاتجاه من حرية الرأي وحرية المعتقد ودعاوى المناوئين لهذا الدين.

٣- أهمية الوسائل المادية والمعنوية وما بينهما من تمازج للوصول إلى الأهداف المرجوة في سبيل تحقيق الهدف الأعظم وهو أمن المجتمع بأسره.

وأما التوصيات التي أود الإشارة إليها فهي على النحو التالي:

١- دعم شعيرة الحسبة في البلاد الإسلامية؛ لأنها الأمان بعد الله سبحانه وتعالى من العقاب العام، الذي يشمل الصالح والطالح؛ لما ورد عن زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ - رضى الله عنها- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ:" لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ."[2]

٢- معالجة جميع العقبات التي تحول دون تطبيق الحسبة بوجهها الأكمل الشرعي والتخلص منها وتظافر الجهود في هذا الباب لأهميته العظمى.

٣- تجديد الوسائل وتطويرها ودعمها والاستفادة من التقنيات الجديدة في هذا الموضوع.

٤- تطوير الأعضاء الميدانيين وإلحاقهم بالدورات التدريبية التطويرية وتعريفهم بطريقة تعامل المحتسب مع المستجدات الحديثة ومعرفة التعامل مع كافة طبقات المجتمع في سبيل القضاء على المنكرات ونشر الحب والرضى عن هذه الشعيرة بدلاً من ثقافة التشكيك والكراهية.

وصلى الله وسلم وبارك على إمام الهدى وخير الورى محمد بن عبدالله

المصادر والمراجع

(١) سورة الأعراف: الآية: ٩٩.

(٢) أخرجه البخاري– كتاب بدء الوحي– باب قصة يأجوج ومأجوج، حديث رقم (٣٣٤٦) ١٦٧/٤.

١- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري؛ تحقيق: عادل بن سعد - السيد بن محمود بن إسماعيل؛ ط/ مكتبة الرشد؛ ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت:٤٥٠هـ)، ط/ دار الغد الجديد، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م.
٣- الأحكام السلطانية: للقاضي أبي يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: محمد حامد الفقي.
٤- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض.
٥- البدع والنهي عنها: أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني القرطبي (المتوفى: ٢٨٦هـ) تحقيق ودراسة: عمرو عبد المنعم سليم، ط/ مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، مكتبة العلم، جدة – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٦- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري؛ تحقيق: هاشم الندوي وآخرون؛ ط/ دائرة المعارف العثمانية.
٧- تفسير ابن أبى حاتم: الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط/ المكتبة العصرية – صيدا- تحقيق: أسعد محمد الطيب.
٨- تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ -٧٧٤ هـ] تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط/ دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٩- تفسير القرآن العظيم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (لمتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط/ مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ه.
١٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي الْمِزِّيّ (المتوفى: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠م.
١١- جامع البيان في تفسير القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠)، تحقيق: مكتب التحقيق بدار هجر. الناشر: دار هجر. الطبعة: الأولى ١٤٢٠ه.

١٢- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي.
١٣- الجامع الصحيح: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) حسب ترقيم فتح الباري، ط/ دار الشعب– القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
١٤- الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
١٥- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: للإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب المتوفى سنة (٧٩٥) تحقيق: الدكتور: ماهر ياسين الفحل.
١٦- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى:٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط/ دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
١٧- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث، ط/ دار هجر – مصر[١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م].
١٨- زاد المعاد في هدي خير العباد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
١٩- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة نور الدين الهيثمي [٨٠٧]، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، ط/ مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ، ١٤١٣ – ١٩٩٢م.
٢٠- سنن ابن ماجة: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، كتب حواشيه: محمود خليل، الناشر: مكتبة أبي المعاطي.
٢١- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط/ دار الكتاب العربي - بيروت.
٢٢- شرح سنن أبي داود، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
٢٣- شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الارنؤوط: ط/ مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى- ١٤١٥هـ.
٢٤- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط/ مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م.

٢٥- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى : ٣٥٤هـ)، ترتيب: علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي.
٢٦- الصفدية: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، الطبعة الثانية، ١٤٠٦، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.
٢٧-غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى276 :هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، ط/ مطبعة العاني- بغداد الطبعة: الأولى، ١٣٩٧.
٢٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ط/ دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
٢٩- الفوائد: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثانية ، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.
٣٠- الفوائد من حديث مثل القائم، عبد الآخر حماد الغنيمي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، ط/ دار البيارق - الأردن –عمان.
٣١- كيف تكتب بحثاً ناجحاً صباح عبدالله بافضل ط١/١٤١٩ه.
٣٢- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط/ دار صادر، بيروت.
٣٣- مآلات الخطاب المدني: إبراهيم بن علي السكران، مركز الفكر المعاصر، ط١/١٤٣٥ه.
٣٤- مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
٣٥- مجموع الفتاوى: لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ) تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، ط/ دار الوفاء، الطبعة: الثالثة ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.
٣٦- مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ).
٣٧- مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط/ المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٣٨- مسند أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري، ط/ عالم الكتب – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
٣٩- مُصنف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي.

٤٠- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط/ دار العاصمة، دار الغيث – السعودية- الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
٤١- معجم المصطلحات القانونية: كورنو جيرار ترجمة: منصور القاضي المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت لبنان، ط١٤١٨/١هـ.
٤٢- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وآخرون، ط/ دار الدعوة تحقيق: مجمع اللغة العربية.
٤٣- موطأ الإمام مالك المؤلف: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، ط/ دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٤٤- النبوات: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني -ت ٧٢٨هـ، دراسة وتحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، ط/: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى،١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
المواقع الإلكترونية:
٤٥- موقع: صيد الفوائد (https://saaid.net/Minute/mm.htm38)
٤٦- موقع: صحيفة الوئام ٤ نوفمبر ٢٠١٣: http://www.alweeam.com.sa/
٤٧- موقع: ويكيبيديا على الرابط (https://ar.wikipedia.org/wiki)
٤٨- موقع: شبكة غيوم الثقافية http://www.ghyoom.net /
٤٩- موقع: صحيفة الرياض/ http://www.alriyadh.com/582626 الاثنين ٣٠ ذي الحجة١٤٣١ هـ - ٦ ديسمبر ٢٠١٠م - العدد ١٥٥٠٥